



NO :  
Date :

إلى / شركات الصرافة المجازة كافة (من الفئتين A و B)  
م / إجراءات

تحية طيبة ...

نؤكد على ضرورة الامتثال لقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ والابلاغ عن المعاملات المشبوهة وتكثيف التدقيق على كافة المعاملات مع الالتزام بالآتي :-

- ١- ان تتضمن سياسات وإجراءات وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب سقف إجراءات العناية الواجبة وتصنيف العملاء واستخدام كافة الأدوات المتاحة للتعرف على العميل من خلال دائرة تسجيل الشركات والموقع الرسمي لها إضافة الى السجل الضريبي والقوائم المحلية والدولية وتكون هذه السياسات مقرة ومعتمدة من قبل مجلس إدارة الشركة (بالنسبة للشركات تحت الفئة A) ومن قبل إدارة الشركة (بالنسبة للشركات تحت الفئة B).
- ٢- ضرورة قيامكم بتقييم ذاتي لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب في شركاتكم (مخاطر العملاء والدول والخدمات والمنتجات وقنوات التوصيل) ومن ثم تطوير وتطبيق سياسات وبرامج لمكافحة هذه المخاطر وخفضها.
- ٣- وضع ضوابط داخلية لموظفيكم تتضمن قواعد للسلوك الوظيفي وعقوبات للموظفين المخالفين ومعايير نزاهة عند تعيين الموظفين الجدد تشترط ان يكون الموظف حسن السيرة والسلوك وان لا يكون محكوماً بجنحة او جنائية مخلة بالشرف وان لا يكون مفصول او مستقيل من شركة لأسباب تتعلق بالنزاهة كونها احد معايير التقييم الوطني للمخاطر، وأي متطلبات أخرى تراها الشركة مناسبة وتكون هذه السياسات مقرة ومعتمدة من قبل مجلس إدارة الشركة (بالنسبة للشركات تحت الفئة A) ومن قبل إدارة الشركة (بالنسبة للشركات تحت الفئة B).

على ان يتم تلبية المتطلبات أعلاه في موعد أقصاه ٢٠٢٣/٦/١ وسيتم متابعة الالتزام بما جاء فيه من خلال الهيئات التفتيشية التي يرسلها هذا البنك ... مع التقدير

٤١٥١٢٥٢٣  
فيصل الهيمص  
نائب المحافظ وكالة  
٢٠٢٣/٥/